

مقرر مدير المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس بوجدة

المتعلق بإجراء مباراة التوظيف لولوج إطار: صيادلة من الدرجة الأولى، مهندسين من الدرجة الأولى، متصرفين من الدرجة الثانية، تقنيي الصحة من الدرجة الأولى وتقنيين متخصصين من الدرجة الثالثة.

يعلن مدير المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس بوجدة أنه،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.16.62 الصادر في 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016) بتنفيذ القانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.589 الصادر في 09 ذي القعدة من سنة 1439 (23 يوليوز 2018) بتطبيق القانون رقم 70.13 المتعلق بالمراكز الاستشفائية،
- بناء على القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة والهيئات الأخرى،
- بناء على المرسوم رقم 2-03-535 الصادر في 27 ربيع الآخر من سنة 1424 الموافق ل 28 يونيو 2003 بمثابة النظام الأساسي الخاص بمستخدمي المراكز الاستشفائية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.20.292 الصادر في 28 رجب 1441 (23 مارس 2020) المتعلق بسن احكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها،
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 24/2012 بتاريخ 6 ذو الحجة 1433 الموافق ل 22 أكتوبر 2012 بخصوص تدبير إجراءات التوظيف في المؤسسات والمقاولات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.13.435 الصادر في 2 شعبان 1434 (11 يونيو 2013) المتغير والمتمم للمرسوم رقم 2.11.621 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.16.146 الصادر في 13 من شوال 1437 بتاريخ (18 يوليو 2016) بتنظيم المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الاسنان المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على قرار وزير الصحة رقم 1602.00 الصادر في 10 شعبان 1421 (7 نوفمبر 2000) بتحديد شروط وبرامج وكيفيات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف الأطباء والصيادلة وجراحي الاسنان بوزارة الصحة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛
- وبناء على قرار لوزير الصحة رقم 503.15 الصادر في 21 من ربيع الآخر 1436 (11 فبراير 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباراة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الصحة.
- وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 607.11 الصادر في 9 ربيع الآخر 1432 (14 مارس 2011) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مبارياتي توظيف المتصرفين من الدرجة الثالثة والثانية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات؛

- بناء على قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء و وزير الصحة بالنيابة رقم 119.18 الصادر في 21 من ربيع الاخر 1439 (9 يناير 2018) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباراة التوظيف في الدرجة الأولى والدرجة الممتازة ضمن اطر هيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات بوزارة الصحة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ولاسيما المادتان 8 و 11 منه؛
- بناء على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1240-06 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1427 (22 يونيو 2006) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بوزارة الصحة؛
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 19 صفر 1442 الموافق ل 07 أكتوبر 2020 بشأن تنظيم مباريات التوظيف؛
- بناء على المرسوم رقم 2-64-389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 موافق 19 غشت 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين،
- بناء على المرسوم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2-97-218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 81-05 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-82-246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 92-07 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-92-30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)،
- بناء على المرسوم 2-01-94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 الموافق ل 22 يونيو 2001 بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- بناء على المرسوم 2-01-96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 الموافق ل 22 يونيو 2001 بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين،
- وارتكازا على مقرر مدير المركز الاستشفائي محمد السادس بوجدة بتاريخ 04 أكتوبر 2013، المتعلق بأنظمة مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية لولوج الدرجات الخاصة بمستخدمي المركز الاستشفائي محمد السادس بوجدة،
- بناء على قانون الإطار التعديلي (Loi cadre Modificative) للمركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس بوجدة لسنة 2022 المصادق عليه من طرف وزارة الاقتصاد والمالية.

سينظم يوم الأحد 13 نونبر 2022 على الساعة التاسعة صباحا بكلية الطب والصيدلة بوجدة أو بمؤسسات أخرى سيتم الإعلان عنها لاحقا إن اقتضى الحال بوجدة، مباراة لتوظيف 02 صيادلة من الدرجة الأولى، 01 مهندس من الدرجة الأولى، 02 متصرفين من الدرجة الثانية، 01 تقني الصحة من الدرجة الأولى، و 02 تقنيين متخصصين من الدرجة الثالثة وذلك في التخصصات التالية:

المعامل	المدة	مواد الاختبار	شروط المباراة	عدد المناصب	التخصصات	الإطار والدرجة
*	ساعتان	اختبار كتابي يتضمن أسئلة حول الطب الجماعي والصحة العامة. ويعتبر ناجحا في هذه المباراة كل مترشح حاصل على معدل لا يقل عن 10 من 20.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 45 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلين على الدكتوراه في الصيدلة أو دبلوم معترف بمعادلتها لها.	02	صيدلاني Pharmacien	صيدلاني من الدرجة الأولى
6	4 ساعات	اختبار كتابي يتعلق بمجال اختصاصات الإدارة المعنية أو بالتخصص المطلوب أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها، تمنح عن الاختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20. لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على معدل لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 45 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلين على دبلوم مهندس دولة المسلم من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها في التخصصات المطلوبة، أو احدي الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.	01	الإحصاء والاقتصاد التطبيقي Statistique Economie appliquée	مهندس من الدرجة الأولى
3	بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفوي تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها. ويعتبر ناجحا في هذه المباراة كل مترشح حاصل على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة، ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلين على دبلوم الماستر أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة مسلم من الجامعات أو المعاهد المغربية أو دبلوم معترف بمعادلته، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.	01	الارشيف Archives et Documentation	متصرف من الدرجة الثانية
5	3 ساعات	اختبار كتابي يتعلق بمجال اختصاصات وزارة الصحة والحماية الاجتماعية أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها، تمنح عن الاختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20. لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على معدل 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلين على دبلوم الماستر أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة مسلم من الجامعات أو المعاهد المغربية أو دبلوم معترف بمعادلته، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.	01	المنازعات (القانون العام او الخاص) Contentieux (Droit public ou privé)	متصرف من الدرجة الثانية
3	بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفوي تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم المترشح على مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة. ويعتبر ناجحا في هذه المباراة كل مترشح حاصل على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلين على دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية أو دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعين لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية أو احدي الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل.	01	تقني في الإحصاء الصحي Technicien de Statistique Sanitaire	تقني الصحة من الدرجة الأولى
5	3 ساعات	اختبار كتابي يتعلق بالتخصص المتبارى بشأنه يطابق مستوى درجة تقني متخصص من الدرجة الثالثة، تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20. لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي الا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على معدل 12 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من احدي مؤسسات التكوين المهني أو مؤسسات أخرى في التخصص المطلوب أو احدي الشهادات المعادلة له المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية والوثائق المدرجة في قرار المعادلة.	02	الالكتروميكانيك الأنظمة التلقائية Electromécanique des systèmes automatisés	تقني متخصص من الدرجة الثالثة
2	15 دقيقة على الأقل	اختبار شفوي يتعلق بالثقافة العامة وبالتخصص المتبارى بشأنه. ويعتبر ناجحا في هذه المباراة كل مترشح حاصل على معدل لا يقل عن 12 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل مدة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من احدي مؤسسات التكوين المهني أو مؤسسات أخرى في التخصص المطلوب أو احدي الشهادات المعادلة له المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية والوثائق المدرجة في قرار المعادلة.	02	الالكتروميكانيك الأنظمة التلقائية Electromécanique des systèmes automatisés	تقني متخصص من الدرجة الثالثة

- تخصص 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب و7% لفائدة الأشخاص المعاقين مع مراعاة مقتضيات المادة 3 من المرسوم 145-16-2 بتاريخ 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016).

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب خطي يبين فيه الاسم العائلي والشخصي للمترشح(ة)، عنوانه، إضاؤه ورقم هاتفه؛ وكذا التخصص الذي وقع عليه الاختيار؛
- 2- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل دبلوم الدولة كما هو مشار إليه أعلاه أو شهادة النجاح أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية والوثائق المدرجة في قرار المعادلة؛
- 3- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية البيومترية لم يمض على تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر؛
- 4- سيرة ذاتية (CV) ؛
- 5- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛
- 6- نسخة من "بطاقة شخص معاق" المسلمة من طرف وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية وذلك طبقا للمادة 8 من المرسوم رقم 218-97-2 صادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) كما وقع تغييره وتتميمه؛
- 7- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الموظفين يسلم من طرف الإدارة المشغلة.
- 8- يتعين على المترشحين المتوفرين على صفة مكفول الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين إرسال ملفاتهم عن طريق رئيس مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

- تبعت طلبات الترشيح بواسطة البريد المضمون الى العنوان التالي: " قسم الموارد البشرية والتطوير المستمر بالإدارة العامة للمركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس بوجدة -ص. ب 4806 وجدة الجامعة 60049 وجدة"، او تودع مباشرة بمصلحة تسيير شؤون الموظفين بإدارة المركز، مع وجوب تحديد التخصص والإطار المتبارى بشأنه على ظرف الإرسال الذي يحتوي على ملف الترشيح، ويعد آخر أجل لإرسال او ايداع الترشيحات هو يوم 25 أكتوبر 2022 على الساعة الرابعة زوالا.

وتجدر الإشارة إلى أن كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصه وثيقة من الوثائق السالفة الذكر لن يؤخذ بعين الاعتبار. وستنشر لائحة المترشحين المتوفرين على الشروط النظامية بالموقع الإلكتروني للمركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس بوجدة (<http://www.chuoujda.ma>) وكذا على بوابة الخدمات العمومية <https://www.emploi-public.ma> ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء.

وستنشر لائحة المترشحين الناجحين على المواقع ذاتها ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء للمعنيين بالأمر. بالإضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتتيمم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتوظيف والتي ستحدد لاحقا. ^{أس}

وجدة، 03 أكتوبر 2022

المدير
د. عبد الكريم الكلاوي